

سنن البيهقي الكبرى

21177 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو الوليد ثنا السراج ثنا أحمد بن محمد البرتي ثنا أبو حذيفة ثنا محمد بن مسلم عن أيوب بن موسى أخبرني نافع عن بن عمر عن رسول الله ﷺ قال إذا كان للرجل شرك في غلام ثم أعتق نصيبه وهو حي أقيم عليه قيمة عدل في ماله ثم أعتق قال أبو الوليد الفقيه قال أصحابنا قوله A وهو حي يعني حين يقوم عليه يدل على أن لا يقوم عليه بعد الموت قال الشيخ C هكذا قال عن محمد بن مسلم